مفهوم الجدل
في الفكر الإسلامي

إعداد
الأستاذ المساعد الدكتور
مروان عطا مجيـد

الملخص:

إنَّ طبيعة الإنسان الفطرية الجدل، فلا يكاد يسمع قولاً إلاّ وينبعث منه داعي الرد ورغبة المناقشة، فلا يعقد أي مجلس إلاّ وكانت حتمية الجدل والنقاش يخيم عليه. وعندما كان قضاء الله "عزَّ وجلَّ" الخلاف كان من لازم الخلاف الجدل والمناظرة والمحاورة، فلا بُدَّ لأهل الإسلام والذين يحملون لواء الحق من سلاح ينصرون به الحق ويدفعون به الباطل.

وربما توهّم جاهل أنَّ أهل الإسلام أفادوا علم الجدل من ترجمة وتعريب كتب الإغريق واليونان، وهذا التوهم لا يصدر إلاّ عمن لا معرفة له بالدين الإسلامي.

والناظر إلى تاريخ اليونان، يجد أنَّ الجدل اليوناني يقوم على الانتصار للرأي صائبًا كان أم خطأً، أما الجدل الذي ورد في القرآن الكريم وأمر به في المحاورة والمجادلة يهدف إلى الانتصار للحق فقط، ويكون ضمن أصول وحدود وضوابط.

وعلم الجدل ما هو إلاّ ترشيد لاختلاف الآراء إذا تم عن طريق الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالطريقة الحسنة الهادفة إلى إظهار الحق.

من هنا تتبين أهمية موضوع البحث وجدوى دراسته واستعماله بالطريقة المثلى، ووجوب الوقوف على أسس ومحاور الجدل المعاصر متفقًا مع ما جاء به القرآن الكريم والسُّنة المطهّرة للوصول إلى بر الأمان في الحوار والجدال الفكري والعقائدي الصحيح لإرشاد الضال والمتعصب في الرأي.

وبعد عرض محتويات البحث تبين أنَّ للجدل خمسة معانٍ لغوية: الإحكام والصراع والخصومة والفتل والقوة.

وعند إيراد آراء العلماء في معنى الجدل اصطلاحًا تبين أن ما قاله الإمام الجويني (رحمه الله) هو التعريف المختار، لتوافر الدقة والضبط فيه وتحمل نوعي الجدل المحمود والمذموم، فهو يُعدُّ أفضل من عَرفَ الجدل بما يتفق مع الغاية المستهدفة.

وتبين أن الجدل نوعان: ١) محمود ٢) مذموم. فالمحمود الذي يراد به الحق والصواب، والمذموم الذي يراد به الغلبة والفلج، وهو على نوعين: جدل الكفار: وهو ما كان على غير هدى دحضًا للحق من غير علم وحجة، وهذا جدل منهي عنه. وجدل المسلمين وهو القائم على طريقة أهل الأهواء والبدع.

Abstract:

The innate nature of man's argument hardly hears a word, but the reaction and the desire for discussion are emitted. There is no council, but it is inevitable that debate and debate are over. And when the judiciary of God "Almighty" controversy was necessary controversy and debate and debate and dialogue, it is imperative for the people of Islam and those who hold the banner of right of the weapon of victory and the right to conquer the wrong.

Perhaps the ignorant believed that the people of Islam reported the science of controversy from the translation and Arabization of the books of the Greeks and Greece, and this illusion is issued only to those who do not know the Islamic religion

Looking at the history of Greece finds that the Greek debate is based on the victory of the opinion of right or wrong, but the controversy that was mentioned in the Koran and ordered in the dialogue and argument is aimed at the victory of the right only, and be within the assets and limits and controls.

The argument is only rationalizing the difference of opinion if it is done by wisdom and good advice and arguing in a good way to show the truth.

Hence the importance of the controversy and its use in the best way, and the need to stand on the bases and axes of contemporary controversy in accordance with the Koran and the Sunnah purified to reach the safety of dialogue and intellectual debate and ideological correct to guide the lost and fanatic opinion.

After presenting the contents of the research, it turns out that the controversy has five meanings: cohesion, conflict, rivalry, fickleness and power.

And when the views of scholars in the meaning of the argument, a term that shows that what Imam al-Juwaini (may Allah have mercy on him) is the definition chosen, the availability of precision and control and bear the types of controversy is commendable and indecent is better than the extent of the controversy in line with the target.

The debate turned out to be two kinds: Good discussion and the slanderer. The one who wants the right and the right, and the slander, which is meant to prevail and the falaj, and it is on two types: the argument of the infidels: which was not guided by the contrary to the right without knowledge and argument, and this controversy is forbidden. And the Muslims and it is based on the method of the people of whims and heresies.

المقدِّمــة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أكرم المرسلين سيدنا محمد (ﷺ) وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه الغرّ الميامين.

أما بعد:

فإنَّ طبيعة الإنسان الفطرية الجدل والمجادلة، فلا يكاد يسمع قولاً إلاّ وينبعث منه داعي الرد ورغبة المناقشة. قال تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف:٥٤]

فلا يكاد أن يعقد أي مجلس إلاّ وكانت حتمية الجدل والنقاش يخيم عليه. وعندما كان قضاء الله " عزَّ وجلَّ " الخلاف وأراده إرادة كونية، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، كان من لازم الخلاف الجدل والمناظرة والمحاورة، فلا بُدَّ لأهل الإسلام والذين يحملون لواء الحق من سلاح ينصرون به حقهم ويدفعون باطل المخالفين لهم.

وقد أيّد الله أولياءه بما يوجب لهم الجدال بالحق وعن الحق، قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

ولربما توهّم جاهل أنَّ أهل الإسلام أفادوا علم الجدل من ترجمة وتعريب كتب الإغريق واليونان، وهذا التوهم لا يصدر إلاّ عمن لا معرفة له بكتاب الله وسُّنة رسوله(ﷺ).

والناظر إلى تاريخ اليونان يجد أنَّ الجدل اليوناني يقوم على الانتصار للرأي صائباً كان أم خطأً، أما الجدل الذي ورد في القرآن الكريم وأمر به في المحاورة

والمجادلة يهدف إلى الانتصار للحق فقط، ويكون ضمن أصول وحدود وضوابط. فأصول الجدل إنما نتلقاه من القرآن والسُّنة.

قال محمود محمد شاكر (رحمه الله): (وللاستنباط أصول ضابطة، بها يتبين الناس حين يختلفون، أي شيء من أحكامهم المستنبطة هو الذي يقبل فيه الاختلاف وأيها الذي لا يقبل فيه الاختلاف؛ لأنَّ لفظ القرآن العربي يأباه)[1].

وعلم الجدل ما هو إلاّ ترشيد لاختلاف الآراء إذا تم عن طريق الحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالطريقة الحسنة الهادفة إلى إظهار الحق.

من هنا تتبين أهمية الجدل واستعماله بالطريقة المثلى، ووجوب الوقوف على أسس ومحاور الجدل المعاصر متفقاً مع ما جاء به القرآن الكريم والسُّنة المطهّرة للوصول إلى بر الأمان في الحوار والجدال الفكري والعقائدي الصحيح لإرشاد الضال والمتعصب في الرأي.

وإنَّ السؤال المطروح في هذا البحث: ما هو مفهوم الجدل وما هو أصله وتاريخه؟

وهل الجدل ثبت في الكتاب والسُّنة المطهّرة، وإذا ثبت فيهما فما هو الجدل الذي أمر به الإسلام؟ وهل له أنواع وأغراض وفوائد؟

في هذا البحث سوف نحاول الإجابة عن هذه الأسئلة.

أما ما تناولتهُ في ثنايا صفحات البحث، فقد تناولتُ تعريف وإيضاح مفهوم الجدل لغةً واصطلاحاً بشكل مفصل، ثم ذكرتُ المناسبة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي، وبعدها أتيتُ بالألفاظ ذات الصلة بمعنى الجدل وهي عديدة تناولتُ خمسًا منها، ثم جئتُ بنبذة تاريخية للجدل تناولتُ أصله وتاريخه بشكل واضح.

ثم بيّنتُ مشروعية الجدل في القرآن الكريم والسُّنة النبوية الشريفة، وتناولتُ بعد هذا أنواع الجدل وأحكامها. وأخيراً أوضحتُ أغراض الجدل وفوائده.

وعلى ما تقدّم، أسميتُ بحثي هذا بـ " مفهوم الجدل في الفكر الإسلامي ".

المبحث الأول: تعريف الجدل وتاريخه

المطلب الأول: الجدل لغةً واصطلاحاً

الجدل لغةً: (الجيم والدال واللام أصل واحد، وهو من باب استحكام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد الخصومة، ومراجعة الكلام)[٢] جاء هنا الجدل بمعنى الإحكام. وهذا المعنى يؤكده إمام الحرمين الجويني يقول: " وهو من الأحكام في اللغة، يقال: درع مجدول، وحبل فتيل: جديل وزمام جديل: إذا كان مستحكم النسج والفتل، ويقال أيضاً: قصر مجدل، إذا كان حصينًا محكمًا بناؤه[٣]. قال امرؤ القيس:

وكشحٍ لطيفٍ كالجديل مُخَصّر وساقٍ كأنبوب السقيّ المذلل

شبّه خصرها في لطافته ولينه بالجديل، وهو الزمام المتخذ من السيور[٤].

والجدل: الصرع، ولذا قيل جدله وتجدل: أي صرعه على الجدالة وهي الأرض[٥].

وقال (ﷺ): " إني عبد الله لخاتم النبيين وإن آدم (عليه السلام) لمنجدل في طينته"[٦].

ومعنى الجدل هنا الصراع وهو إسقاط الإنسان صاحبه على الأرض.

وقال صاحب مختار الصحاح: الجدل هو شدة الخصومة[٧].

وقال ابن منظور: (الجدل: اللدد في الخصومة والقدرة عليها، ويقال: جادلت الرجل فجدلته جدلاً، أي: غلبته ورجل جَدِل إذا كان أقوى في الخصام، وجادله أي

خاصمه، وهو شدة الخصومة، ومقابلة الحجة بالحجة[٨]. وجاء الجدل هنا بمعنى الخصومة.

وجاء أيضاً بمعنى الفتل والقوة.

قال صاحب كتاب علم الجذل في علم الجدل: إنَّ للجدل معاني لغوية كثيرة:

١- الفتل أو شدة الفتل، ومنه زمام مجدول أي مفتول.

٢- القوة والاشتداد ولذلك قيل للصقر الأجدل لقوته.

٣- الجدل الأحكام والانتظام، ولذا قيل للقصر المشرف " المجدل " وجدلاء ومجدولة: محكمة النسج[٩]. وعلى هذا فللجدل خمسة معاني: الأحكام، الصراع، الخصومة، الفتل، القوة.

الجدل اصطلاحاً: تباين علماء الفكر على اختلاف مشاربهم في مسألة تعريف الجدل، ويمكن أن نعزو ذلك إلى نوع الفن الذي يتكلمون فيه، ونظرتهم إلى الجدل تحسيناً أو تقبيحاً، وفيما يأتي عرض مفصل عما قاله العلماء عن الجدل:

قال أرسطو[١٠]: إنَّ زينون الأيلي[١١] هو الذي اخترع الجدل، فقد استعمل زينون الجدل وقصد به المنهج الذي يقوم على برهان الخلف لإفهام الخصم[١٢].

وكان جدله يقوم على أساس بيان عيوب الخصم ومغالطاته[١٣]. بعد هذا تحول الجدل إلى شكل آخر عند السوفسطائيين وهو نوع من السفسطة، بوصفه فنًا يستعمل المجادل فيه المنطق لتحقيق مآربه، وبهذا يكون الجدل مستعملاً لخدمة المآرب من دون اهتمام بالحقيقة[١٤].

وهذه صورة سلبية للجدل؛ إذ إنَّ أفلاطون[١٥] سمّى هذه الصورة " بالجدل المموه " في أثناء محاورته للسوفسطائيين، ومعنى هذا الجدل استعمال متعمد للحجج الفاسدة والحيل السوفسطائية[١٦]. أما الجدل عند سقراط[١٧]، فقد تغيّر وأخذ يسلك

الطريق السليم، فكان يدقق في معاني الكلمات ويحدد طبائع الأشياء التي تدلُّ عليها الكلمات، فالجدل عنده يعني فن الحوار أو البحث عن الحقيقة عن طريق السؤال والجواب[١٨].

وجاء عند أفلاطون بمعنيين: كونه علم يوصل إلى المبادئ الكلية، وكذلك عدّهُ منهجًا يرتفع به العقل من المحسوس إلى المعقول، ليس هذا فقط، بل يرى أنَّ الجدل هو المنهج الفلسفي الأعلى ويمثل حجر الزاوية الذي تقوم عليه العلوم[١٩].

وكلمة الجدل لم تكن قد ظهرت عند فلاسفة اليونان الأول؛ إذ الأرجح أن أفلاطون هو أول من ذكر هذه الكلمة صراحة في محاوراته[٢٠].

وجاء كذلك عند أفلاطون أنَّ "الجدلي (المحاور) هو الذي يحسن السؤال والجواب"[٢١].

ومعنى الجدل عند أرسطو فهو الاستدلال يقوم على مقدمات محتملة مستمدة من آراء الجمهور والعلماء[٢٢]. ويرى أيضًا أن العملية الجدلية لا تتم إلاّ بوجود شخصين متجادلين، ويترتب على ذلك أن المجادل يستعمل تصورات معينة[٢٣]، وله أدوات يستعملها في المناقشات الجدلية: التعريف والاستقراء والقياس، يستعمل الاستقراء في مناقشة الجمهور، والقياس يستعمله لمناقشة الخبير في الجدل[٢٤].

هذا ما جاء عند مفكري اليونان، أما ما جاء عند مفكري الإسلام.

قال ابن وهب[٢٥] الجدل: قول يقصد به إقامة الحجة فيما اختلف فيه اعتقاد المتجادلين، ويستعمل في المذهب والديانات وفي الحقوق والخصومات[٢٦].

وذكر الفارابي[٢٧] كلامًا في صناعة الجدل: أنها الصناعة التي بها يحصل للإنسان القوة على أن يعمل من مقدمات مشهورة قياسًا في إبطال وضع، موضوعه كلي يتسلمه بالسؤال عن مجيب يتضمن حفظ أي جزء منه جزئي النقيض اتفق، وعلى

حفظ كل وضع موضوعه كلي، بعرضه للسائل يتضمن إبطال أي جزئين من جزئي النقيض اتفق ذلك[٢٨].

وعرّفه ابن فورك[٢٩] الأصبهاني بأنه: تردد الكلام بين اثنين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول خصمه[٣٠].

وقال ابن سينا[٣١] الجدل: هو الصناعة المعدة لإلزام الخصوم بطريق مقبول محمود بين الجمهور في أي رأي كان[٣٢]. وجاء عنده بمعنى المجادلة والمنازعة، قال: هو ما يكون على سبيل المنازعة، فإنه إذا لم تكن منازعة لم يحسن أن يقال جدل"[٣٣].

وذكر أيضًا أنه القياس المؤلف من مقدمات مشهورة، المشهورات متقابلة وهي مختلفة في القوة والضعف، أما الحق والصدق فهو واحد، والدعوى قد تكون حقًا، ولكنها تحتاج إلى نصرة لما هو مشهور ولهذا يحتاج الجدل إلى ضروب من الحيلة، ويذكر كذلك أن الجدل يدلُّ على تسلط بقوة الخطاب في الإلزام[٣٤].

وجاء بن شهاب العكبري[٣٥] بتعريف الجدل قريب من تعريف ابن فورك، قال: هو تردد الكلام بين اثنين إذا قصد كل واحد منهما إحكام قوله ليدفع به قول صاحبه"[٣٦].

وعرّفه ابن حزم[٣٧] بأنه: "إخبار كل واحد من المختلفين بحجته أو بما يقدر أنه حجته"[٣٨].

وجاء على لسان الباجي[٣٩] بأن الجدل هو: " تردد الكلام بين اثنين، قصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه "[٤٠].

وقد عرّفه الشيرازي بأنه: تردد الكلام بين اثنين يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه[٤١]. وقد جاء تعريفه موافقاً ومماثلاً لتعريف ابن فورك.

وذكره الإمام الجويني في كتابه (الكافية في الجدل) بأنه: إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع والتنافي بالعبارة، أو ما يقوم مقامها من الإشارة والدلالة[٤٢].

وتكلّم عنه الإمام الغزالي بأنه عبارة: عن تخاوض وتفاوض يجري بين متنازعين فصاعداً، لتحقيق حق، أو لإبطال باطل، أو لتغليب ظن[٤٣].

وأشار ابن رشد إلى أن الجدل: "إنما يدلُّ على مخاطبة بين اثنين، قصد كل واحد منهما غلبة صاحبه بأي نوع اتفق من الأقاويل" [٤٤].

وعرّفه ابن عقيل[٤٥] كونه عبارة عن: "فتل الخصم عن مذهبه إلى مذهب آخر، ودفعه إليه عن طريق الحجة والاستدلال"[٤٦].

وبعد هذا، جاء الإمام الرازي بتعريف معتبر للجدل بأنه: "المفاوضة الجارية بين اثنين فصاعدًا في ترتيب علوم أو ظنون أو أمور مسلّمة، إما مطلقًا أو فيما بينهما، ليتوصل كل منهما إلى تصحيح ما ذهب إليه، وإبطال ما صار إليه صاحبه، وترجيح قوله على ما ذهب إليه مفاوضه، إما مطلقًا مذهبًا وديناً، وإما بحسب الحال"[٤٧].

ثم عرّفه أبو البقاء العكبري[٤٨] بأنه عبارة عن دفع المرء خصمه عن فساد قوله بحجة أو شبهة، وهو لا يكون إلاّ بمنازعة غيره[٤٩]. وعرّفه الطوفي الحنبلي بأنه: تردد الكلام بين مختلفين دينيًا أو مذهبيًا يريد كل منهما تصحيح دينه ومذهبه وإبطال دين خصمه أو مذهبه[٥٠].

وجاء الجدل عند ابن خلدون[٥١] بأنه "معرفة الحدود والآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه، سواء كان ذلك الرأي من الفقه أو غيره"[٥٢].

وقال الجرجاني بأنه عبارة عن مِراء يتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها[٥٣].

وعرّف في (مفتاح السعادة) بأنه "علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام أي وضع أريد، وعلى هدم أي وضع كان"[٥٤].

وقال عنه حاجي خليفة[٥٥] هو "علم باحث عن الطرق التي يقتدر بها على إبرام ونقض"[٥٦].

وأخيراً عرّفه ابن بدران[٥٧] كونه "علم يقتدر به على حفظ أي وضع وهدم أي وضع كان بقدر الإمكان"[٥٨].

وبعد هذا التفصيل لما أورده العلماء من معنى للجدل، يتبين أن منهم من أورد معنى الجدل لا يراعي فيه غير الغلبة والظهور وهذا قصد فاسد أساسه اللدد واللجاج، كما جاء عند زينون الأيلي والسوفسطائيين والجرجاني وهذا ليس جدير بالاعتبار. ومنهم من عرّف الجدل وصوره من حيث تدافع وتقابل بالحجج من غير تعرض لقصد الفريقين، وهذا يحتمل الجدل بنوعيه: المحمود والمذموم، المحمود الذي يراد به الحق والصواب، والمذموم الذي يراد به الغلبة والفلج، وهذا هو المراد من الجدل وهو الذي يكون جدير بالاعتبار كما جاء عند الإمام الجويني والإمام الغزالي والإمام الرازي وغيرهم.

أما التعريف المختار، فهو ما قاله الإمام أبو المعالي الجويني (رحمه الله) لتوافر الدقة والضبط فيه وتحمل نوعي الجدل المحمود والمذموم؛ إذ إنه يُعدُّ أفضل من حدِّ الجدل والنظر بما يتفق مع الغاية المستهدفة، من حيث الاختلاف والاتفاق بين المذاهب.

المناسبة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي[٥٩]:

الجدل الاصطلاحي جاء فيه معنى الأحكام والصراع والخصومة والشدة والفتل. الأحكام؛ إذ كل واحد من الخصمين يريد أن يكشف لصاحبه صحة كلامه بإحكامه وإتقانه وإسقاط كلام صاحبه.

والصراع؛ لأنَّ كلا الخصمين يتصارعان وكل واحد منهما يقصد إسقاط كلام صاحبه. والخصومة؛ لأنَّ الجدل مظنة اللدد في الخصومة.

والشدة والفتل؛ لأنَّ كل واحد من المتجادلين يريد أن يقوي حجته ويفتل صاحبه عن قوله واعتقاده إلى ما هو صائر إليه.

المطلب الثاني: الألفاظ ذات الصلة

هناك ألفاظ مرادفة للجدل والمجادلة منها: المناظرة والمحاورة والمناقشة والمكابرة والمعاندة والخصومة واللجاج والمراء والمغالطة والحجاج وغيرها، سنتكلم عن بعض منها:

أولاً- المناظرة:

المناظرة لغةً: قال ابن فارس: " النون والظاء والراء أصل صحيح يرجع فروعه إلى معنى واحد وهو تأمل الشيء ومعاينته، ثم يستعار ويتسع فيه "[٦٠]. والنظر له ثلاثة معاني:

الأول: النظر الذي هو حس البصر ورؤيته، قال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣].

قال أبو إسحاق: "نضرت بنعيم الجنة والنظر إلى ربها"[٦١].

والثاني: النظر بمعنى الانتظار، يقال: نظرت فلاناً وانتظرته بمعنى واحد، قال تعالى: ﴿انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣].

والثالث: النظر بمعنى التفكر في الشيء، وتقديره وقياسه، وهو نظر القلب وتأمله، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

المناظرة اصطلاحًا: المراد بالنظر هنا فكر القلب وتأمله في حال المنظور ليعرف حكمه: جمعًا أو فرقاً أو تقسيماً، وحقيقة هذا النظر: التأمل أو التفكر أو الاعتبار والاستدلال[٦٢].

والمناظرة اصطلاحًا: النظر بالوعي الرائي من الجانبين في النسبة بين الشيئين إظهارًا للصواب[٦٣].

وجاء في " أبجد العلوم " بأنها " علم باحث عن أحوال المتخاصمين ليكون ترتيب البحث بينهما على وجه الصواب حتى يظهر الحق بينهما "[٦٤].

وقال أيضًا: " ولا يبعد أن يقال إنَّ علم الجدل هو علم المناظرة لأنَّ المآل بينهما واحد"[٦٥].

واختلف العلماء في الجدل والمناظرة، فهناك من جعل فرقاً بينهما، قال صاحب تعليق على الرسالة الموضوعة في آداب البحث: " والجدل والمغالطة خارجان عن المناظرة، فليس أحدهما موردًا لها؛ لأنَّ الخصومة بهما ليست لإظهار الصواب"[٦٦].

وهناك من لم يفرق بينهما بل يجعلهما شيئاً واحداً، يقول الإمام الجويني (رحمه الله): "لا فرق بين المناظرة والجدال والمجادلة والجدل في عُرف العلماء بالأصول والفروع"[٦٧].

وقال العلاّمة صديق حسن خان: " ولا يبعد أن يقال: إنَّ علم الجدل هو علم المناظرة؛ لأنَّ المآل منهما واحد "[٦٨]، وهذا هو الصحيح والله أعلم.

ثانياً: المحاورة:

المحاورة لغةً: المحاورة والحوار في اللغة هو: الحَوْر: الرجوع على الشيء وعنه حواراً ومحاوراً ومحارة وحؤوراً: رجع عنه وإليه، والحور التحيّرُ، والحور: الرجوع، يقال: حار بعد أن طار، والحور: النقصان بعد الزيادة؛ لأنه رجوع من حالٍ إلى حال... فمعناه: نقصان في نقصان، ورجوع في رجوع[٦٩].

وجاء في "معجم النفائس الكبير": "حاوره محاورة وحورًا: جاوبه وراجعه الكلام، تحاور القوم تحاورًا، تراجعوا الكلام وتجاوبوا"[٧٠].

الحوار والمحاورة اصطلاحًا:

الحوار: أخذ ورد في الكلام بين طرفين يبدأ من طرح لفكرة يبدأ منه أحد الطرفين، فيقوم الطرف الآخر بتمثّل هذا الطرح، ويردّ عليه فينتج من ذلك تجاوب يولد عند كل من الطرفين مراجعة لما طرحه الطرف الآخر، ولذلك يكون المحاور مستعدًا للتراجع أو التنازل، وهذا نفس ما يحدث في الجدل من أخذ ورد في الكلام بين طرفين طرحًا للفكرة عن بعض مواقفه، أو بعض ما في مواقفه، أو أنه يكون مستعدًا للتحول من حالٍ إلى حال[٧١].

فالمحاورة هي المراجعة في الكلام، قال تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ﴾ [المجادلة:١].

ثالثاً:الخصومة: الخصومة لغةً:

قال ابن فارس: "خصم، الخاء والصاد والميم أصلان: أحدهما المنازعة، والثاني جانب وعاء، فالأول الخصم الذي يخاصم"[٧٢].

والخصومة شرعًا نوعان: ١) محمودة ٢) مذمومة.

١) محمودة كما جاء في السُّنة النبوية. قال رسول الله (ﷺ): " اللهمَّ لكَ أسلمتُ وبكَ آمنتُ وعليكَ توكلتُ وإليكَ أنبتُ وبكَ خاصمتُ وإليكَ حاكمتُ " [٧٣].

٢) مذمومة كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف:٥٨].

الخصومة اصطلاحًا: هي الجدل والاختلاف في القول[٧٤]، وعند علماء الكلام الخصومة تطلق على الجدل.

قال أصحاب عبد الرحمن بن مهدي في رجل يجادل بعلم الكلام: "هذا صاحب الخصومات"[٧٥].

وقال الإمام أحمد: كان مما بلغنا من أمر الجهم عدو الله أنه كان من أهل خراسان، من أهل ترمذ، وكان صاحب خصومات وكلام"[٧٦].

رابعاً: اللجاج: اللجاج لغةً:

قال ابن فارس: "(لج) اللام والجيم أصل صحيح يدلُّ على تردد الشيء بعضه على بعض، وترديد الشيء، ومن ذلك اللجاج"[٧٧].

اللجاج اصطلاحًا: اللجاج هو ما كان على الباطل، أو ما فعله الفاعل نصرًا لما نشب فيه، وقد لاح له فساده، أو لم يلح له صوابه ولا فساده[٧٨]. وقيل اللجاج هو التمادي في الإصرار والعناد من تناول الفعل المزجور عنه وغير المرغوب فيه[٧٩].

ومما تقدم، يتبين أن اللجاج هو عمل غير صحيح ويحمل معاني مذمومة وهو ناشئ من عدم الاتزان والاعتدال في الكلام مع المقابل، فيبدر منه رفع الصوت والإصرار والعناد على الباطل، وهذا ما يحدث أحيانًا في الجدل المذموم.

خامساً: المراء: المراء لغةً:

وهو ما يتمارى فيه الرجلان؛ لأنهُ كلام فيه بعض الشدة[٨٠].

والمماراة المجادلة على مذهب الشك والريبة[٨١].

والمراء: الجدل، والتماري والمماراة: المجادلة على مذهب الشك والريبة، ويقال للمناظرة: مماراة، وماريته أماريه مماراة ومراء: جادلته[٨٢].

وجاء في الشرع بمعنى المراجعة، قال تعالى: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا﴾ [الكهف:٢٢]. وكذلك بمعنى الجدال بالظنون الكاذبة، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِى فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [مريم: ٣٤].

والمراء في الاصطلاح: يطلق ويراد به الجدال واستعماله الغالب في الجدل المذموم، فبعض أهل العلم استعمله في الجدل الباطل. قال أبو بكر بن العربي: "أما المراء فهي المجادلة فيما تعلم أنه باطل أو على معنى البدعة"(٨٣).

وقد أطلقه بعض العلماء على من كان قصده وغرضه فاسد في الجدل.

قال الغزالي: "المراء طعن في كلام الغير بإظهار خلل فيه، من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير وإظهار مزية الكياسة"(٨٤).

وقال ابن مفلح: "المراء استخراج غضب المجادل"(٨٥)

وذكر ابن الوزير: إنَّ "المراد هو ما يغلب على الظن أنه يهيج الشر ولا يقصد به صاحبه إلاّ حط نفسه في غلبة الخصوم"(٨٦).

ومما تقدم، يتبين أن المراء هو طعن المجادل في كلام الغير، والمراد منه تحقير المقابل وإظهار مزايا المجادل.

المطلب الثالث: نبذة تاريخية عن الجدل

الجدل طبيعة فطرية أوجدها الله تعالى في البشر، فالإنسان مجبول على التجادل مع الغير، قال تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾[الكهف:٥٤].

والإنسان لم يسبق غيره من المخلوقات في الجدل، وكان إبليس قد جادل ربه عنادًا وتعنتًا وكِبرًا ومعصيةً عندما أمره بالسجود لآدم (عليه السلام) فعارض ربه بدعوى ساقطة وشبهة فاسدة، قال تعالى: ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾[الأعراف:١٢].

ومن قال بأنَّ النار أفضل من الطين؛ إذ إنَّ الأصول الأولى: هي الماء والتراب والهواء والنار ولا يقوم جسم إلاّ باجتماعها وأفضلية جسم على جسم لا دليل عليه، وكذلك فإنَّ الطين يشتمل على أصلين من الأصول الأربعة الماء والتراب والنار

من أصل واحد، فكيف تكون النار وهي من أصل واحد أفضل من الطين الذي هو من أصلين[٨٧].

وكذلك ليس إبليس أول المجادلين، فالملائكة كانت أسبق منه عندما جادلت في خلق آدم (عليه السلام)، وكان جدالها للاسترشاد والمعرفة وبيان الحكمة من ذلك[٨٨].

قال ابن الحنبلي (رحمه الله): (إنَّ أول من سنَّ الجدال الملائكة (صلوات الله عليهم) حيث قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:٣٠])[٨٩].

والناس بطبيعتهم يتجادلون ولا تجد مجلسًا إلاّ وفيه جدال أو نقاش، لكن لم يكن للناس قانون للجدل يعصمهم من الزلل والخطأ، وعندما جاء الأنبياء والرسل وهم أعلم الناس وأقومهم وكما هو معلوم هناك من عارضهم وجادلهم من أهل العقائد الباطلة، فقالوا بمجادلة هؤلاء المعارضين بأحسن حجة وأوضح دليل، مع كمال الأدب ومعاملة كل مجادل بما يستحقه؛ فكانت مناظراتهم قانونًا للبشرية في كيفية المجادلة وإيراد الأدلة.

وعلى ما تقدّم، فإنَّ مسألة أصل الجدل والتفكير العقلي هي من الفكر اليوناني مسألة ساقطة وغير صحيحة، فقد سبقهم الكثير فكرًا وعقلًا وجدلًا أمثال الحضارة المصرية وغيرها[٩٠].

وعلم الجدل مقرر في القرآن الكريم بأفضل الأساليب وأسلمها وأكثرها اتزانًا، لكن تجريد هذا العلم بمصنفات مستقلة خاصة جاء متأخرًا عن عصر النبوة والصحابة.

قال النووي: "وقد صار الجدل علمًا مستقلًا، وصنفت فيه كتب لا تحصى، وممن صنف فيه الشيخان صاحبا هذه الكتب أبو إسحاق والغزالي وكتاباهما معروفان، وأول من صنّف فيه أبو علي الطبري(ت ٣٥٠هـ)"[٩١].

وهذه مسألة فيها نظر؛ إذ إنَّ أبا علي الطبري ورد في ترجمته أنه ألّف في علم الجدل ولم يصل إلينا هذا الكتاب، هذا من جهة، ومن جهة أُخرى إنَّ الفارابي المتوفي سنة (٣٣٩هـ) وهو متقدم على أبي علي الطبري المتوفي سنة (٣٥٠هـ)، له كتاب في الجدل اسمه "الجدل للفارابي"[٩٢]. وعلى هذا يكون الفارابي هو أول من ألّف في علم الجدل والله أعلم.

أما من تناول الجدل كتعريف ومفهوم، فكثير بداية من مفكري اليونان زينون الأيلي وسقراط وأفلاطون وأرسطو وغيرهم، كما مرَّ بنا في تعريف الجدل.

أما بالنسبة لمفكري الإسلام، فقد تناولوا هذا المفهوم تعريفًا ومفهومًا من ابن وهب الكاتب المتوفى سنة (٣٣٥هـ) في كتابه "البرهان في وجوه البيان"، والفارابي وابن سينا وصولًا إلى الإمام الجويني والإمام الغزالي منتهين بابن خلدون والجرجاني وابن بدران[٩٣].

المبحث الثاني: مشروعية الجدل في الكتاب والسُّنة

المطلب الأول: مشروعية الجدل في الكتاب

من المعلوم أنَّ الفرقان هو أحد أسماء القرآن الكريم وهو الذي يفرّق بين الحق والباطل. قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾.

[الفرقان:١]

فلا بُدَّ للقرآن الكريم أن يحتوي على كل ما يفرّق بين الحق والباطل والهدى والضلال والحجج والشبهات، وقد تنوع القرآن الكريم في أساليبه لتقرير الحق وإبطال الباطل، وفيه الأدلة الواضحة لأصول وقواعد علم الجدل متمثلًا ذلك بالأمر بإعمال العقل والنظر والتفكر والتدبر، ومن المقابلة بين الحق والباطل، والمحاورات

والمناظرات والمجادلات بين أهل الحق وأهل الباطل، وفيما يأتي بعض الأدلة في القرآن الكريم على مشروعية الجدل:

١- قال تعالى: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾ [النحل: ١٢٥]. قال الشوكاني: "الداعي قد يحتاج مع الخصم الألد إلى استعمال المعارضة والمناقضة ونحو ذلك من الجدل، ولهذا قال سبحانه: ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾، أي بالطريق التي هي أحسن طرق المجادلة، وإنما أمر سبحانه بالمجادلة الحسنة لكون الداعي محقًا وغرضه صحيحًا، وكان خصمه مبطلًا وغرضه فاسدًا "[٩٤]. ففي هذه الآية أوجب الله تعالى الجدل، وأوضح فيها جميع آداب الجدل من الرفق والبيان والتزام الحق والرجوع إلى ما أوجبته الحجة القاطعة[٩٥].

وإحسان الجدل إحسان إلى المجادل بإرشاده إلى الحق، وإبطال شبهه، وشرفه بشرف المجادل فيه، فالمجادلة لإظهار الإيمان أفضل المجادلات[٩٦].

لهذا كان من الواجب على المسلمين أن يجادلوا بالتي هي أحسن كل من جادلهم إلاّ من ظلم منهم.

٢- قال تعالى: ﴿وَلَا يَأۡتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئۡنَٰكَ بِٱلۡحَقِّ وَأَحۡسَنَ تَفۡسِيرًا﴾ [الفرقان:٣٣]. وهذه الآية دليل على مشروعية المناظرة والمجادلة، إذ إنَّ الكفار يأتون بالأقيسة العقلية والحجج الجدلية، فأخبر الله عزَّ وجلَّ نبيه أن الله جاءه بالحق والبيان.

قال الراغب الأصفهاني: "ما من برهان وتقسيم وتحديد ينبئ عن كليات المعلومات العقلية والسمعية إلاّ والقرآن قد نطق به، ولكن أورده الله تعالى على عادة العرب"[٩٧].

٣- قال تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [العنكبوت:٤٦].

قال مجاهد (رحمه الله): (هي محكمة فيجوز مجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن على معنى الدعاء إلى الله عزَّ وجلَّ والتنبيه على حججه وآياته رجاء إجابتهم إلى الإيمان لا على طريق الأغلاظ والمخاشنة)[٩٨].

٤- وقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[آل عمران: ١٥٩].

قال ابن تيمية: (وخصهم على المناظرة والمشاورة لاستخراج الصواب في الدنيا والآخرة، حيث يقول لمن رضي عنهم ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[٩٩].

وفي هذه الآية أمر من الله تعالى بالمشاورة والمجادلة والنقاش، فالمشاورة نوع من المناظرة؛ لأنَّ كل واحد منهم يشاور أخاه لاستخراج الحق؛ ويتم ذلك بسبب إيراد أدلة الأقوال وردِّ ما يعارضها، والمشاورة تُعدُّ أكمل أنواع المناظرة والمجادلة؛ لأنها خالية من أسباب فساد ذات البين والغضب والمراء والغلبة فهي شاهدة على حسن النيّة، والأمثلة كثيرة عن الجدل في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: مشروعية الجدل في السُّنة

بُعِثَ الرسول (ﷺ) على فترة من الرسل، وقد بُعث للناس كافة، بهذا أصبح لازمًا أن يكون رسول الله (ﷺ) قائد لواء الدعوة إلى الله تعالى وهداية الخلق إليه، وردَّ جدل أهل الباطل وأهل الزيغ على اختلاف مللهم، لهذا نجد في السُّنة قواعد وأصول الجدل، وفيما يأتي بعض الأحاديث النبوية:

١- قال (ﷺ): "ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلاّ كان له من أمته حواريُّون وأصحاب يأخذون بسُنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل"[١٠٠].

والحديث أشار إلى مشروعية الجدل وذلك عن طريق الجهاد باللسان بمجادلة المشركين والمخالفين انتصارًا للحق.

٢- عن أنس (ﷺ) أن النبي (ﷺ) قال: "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم"[١٠١].

قال ابن حزم (رحمه الله): (وهذا حديث في غاية الصحة، وفيه الأمر بالمناظرة، وإيجابها كإيجاب الجهاد والنفقة في سبيل الله)[١٠٢].

وقال الصنعاني (رحمه الله): "الحديث دليل على وجوب الجهاد بالنفس وهو بالخروج والمباشرة للكفار... وكذلك الجهاد باللسان بإقامة الحجة عليهم ودعائهم إلى الله تعالى)[١٠٣].

وقال ابن رجب: "وكذلك من يشتغل بالعلم لأنه أحد أنواع الجهاد فيكون اشتغاله بالعلم كالجهاد في سبيل الله والدعوة إليه"[١٠٤].

وقيل في (الرد على المخالف)[١٠٥]: "الرد على أهل الباطل ومجادلتهم ومناظرتهم حتى تنقطع شبهتهم ويزول عن المسلمين خسرهم، مرتبة عظيمة من منازل الجهاد باللسان".

وما تقدم دليل على مشروعية الجدل المحمود دفاعًا عن الإسلام وإثباتًا للحق ودحضًا للباطل.

٣- عن أنس (ﷺ) قال: "كنا عند رسول الله (ﷺ) فضحك، فقال: هل تدرون ممَّ أضحك؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: من مخاطبة العبد ربه، يقول: يا رب ألم تجرني من الظلم؟ قال يقول: بلى. قال: فيقول: فإني لا أجيز على نفسي إلاّ شاهداً مني، قال: فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيدًا، وبالكرام الكاتبين شهودًا. قال فيختم على فيه. فيقال لأركانه: أنطقي، قال: فتنطق بأعماله. قال: ثم يخلى بينه

وبين الكلام، قال: فيقول: بُعدًا لكن وسحقًا، فعنكنَّ كنتُ أناضل"[١٠٦] أي أدافع وأجادل، وقد أورد ابن عبد البر (رحمه الله) هذا الحديث محتجًا به على إثبات المناظرة والجدل[١٠٧].

٤- عن أبي هريرة (ﷺ) عن النبي (ﷺ) قال: "حاجَّ موسى آدم، فقال له: أنت الذي أخرجت الناس من الجنّة بذنبك وأشقيتهم، قال: قال آدم: يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسالاته وبكلامه، أتلومني على أمر كتبه الله عليَّ قبل أن يخلقني؟ قال رسول الله (ﷺ): فحجَّ آدمُ موسى"[١٠٨].

المبحث الثالث: أغراض الجدل وأنواعه وفوائده والحكم عليه

المطلب الأول: أغراض الجدل وفوائده

بما أنَّ الجدل ينقسم على محمود ومذموم، لذا كان غرضه ينقسم على قسمين: صحيح وفاسد، أما الغرض الصحيح فمنه:

١- تحقيق الحق وإظهار الصواب[١٠٩].

٢- تمحيق الباطل ودفع الشبه، ومحو كل شكٍّ ووهم[١١٠].

٣- دحض المجادل المقابل والنيّة نصرة الحق.

٤- الانتصار لمذاهب الإسلام الحقّة عن طريق الجدال.

٥- التمييز بين الصحيح والسقيم من الأدلة.

٦- الدعاء إلى سبيل الحق ودفع الزلل والخطأ عن العلماء من حيث وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[١١١].

٧- الحصول على ملكة الهدم والإبرام[١١٢]، وهي التي تساعد صاحب هذه الملكة على إقامة الحق ودحض الباطل.

والغرض الفاسد فمنه:

١- دحض الحق والانتصار للباطل، ولا يكون هذا إلاّ من الكافر أو المنافق أو المتعصب الحاقد. قال تعالى: ﴿وَجَٰدَلُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ لِيُدۡحِضُواْ بِهِ ٱلۡحَقَّ﴾ [غافر:٥].

٢- إفحام الطرف الثاني بأي طريقة وليس بقصد إظهار الحق، فالغاية الغلبة بأي وسيلة.

٣- مجادلة العلماء المشهورين غايةً منهم إلى الشهرة(١١٣).

٤-العجب واحتقار الغير وذلك عن طريق الترفع بإظهار العلم وإظهار النقص عند الغير.

ثانياً: فوائد الجدل

١- تحقيق معنى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهذا هو واجب المؤمن وصفته. قال تعالى: ﴿كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

ولهذا أمر الله تعالى النبي (ﷺ) والمؤمنين بالدعوة إلى سبيله تعالى والمجادلة بالتي هي أحسن(١١٤).

٢- إقامة الحق وكسر الباطل، ودفع الشبهات. قال (ﷺ): "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين"(١١٥)

٣- شحذ الأذهان وصقل الخواطر وتمرين الطبائع وصولًا إلى تحصيل ملكة الجدل والمناظرة(١١٦).

٤- شحذ الهمّة للاستزادة من العلم؛ إذ إنه لا يستطيع الإنسان المجادلة ونصرة الحق إلاّ إذا استقصى العلم وطلبه.

٥- كف عدوان أهل الباطل، فمن فوائد المناظرات كف عدوان المعاندين المجادلين بالباطل وبذلك ينقطع شرّهم[١١٧].

تثبيت المؤمنين، فإنَّ المجادل أو المناظر قد يكون غرضه ليس هداية الخصم بالدرجة الأولى، وإنما تثبيت المؤمنين وذلك بإظهار علو الإسلام وقوة حجته وضعف حجج خصومه، فيزداد المؤمنون إيمانًا ويقينًا[١١٨]. قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

[آل عمران:٩٩]

المطلب الثاني: أنواع الجدل وحكمه

إنَّ الجدل هو إظهار المتجادلين أو المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع والتنافي بالعبارة أو عن طريق الإشارة والدلالة، بمعنى آخر إرادة كلا الخصمين الكشف عن صحة كلامه وحفظ مقاله بالإحكام وقوة الحجة وتفنيد ما يدعيه خصمه، على هذا وحسبما أورد القرآن الكريم من آيات تخص الجدل قد يكون الجدل مأمورًا به شرعًا أو منهيًا عنه، لهذا ينقسم الجدل على محمود ومذموم.

١- **الجدل المحمود:** وهو ما يستند على الحق وهو ما يحتاج إليه المجادل مع الخصم قصد بيان غرضه الصحيح وإظهار فساد غرض الخصم بالحجة والبرهان. وحكم هذا النوع واجب شرعًا[١١٩].

قال تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾.

[العنكبوت:٤٦]

وقال (ﷺ): "جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم"[١٢٠]. والجهاد باللسان يكون بإقامة الحجة على أهل الباطل ودحض شبههم. قال ابن حزم: "وفيه الأمر بالمناظرة وإيجابها كإيجاب الجهاد في سبيل الله"[١٢١]، والجدال الذي كان لإظهار الحق فهو محمود وواجب[١٢٢].

٢ـ الجدل المذموم:

وهو النوع الذي يستند على الباطل، والمجادل فيه يريد المراء ودحض الحق، وكذلك الشهرة والمعاندة وهي الظهور بما هو غير صحيح وفاسد. وهو على نوعين:

أ- جدل الكفار: وهو ما كان على غير هدى، دحضًا للحق من غير علم وحجة، تثبتًا للباطل وداعيًا له ومناصرًا لأهله، وهذا جدل منهي عنه. قال تعالى: ﴿وَجَٰدَلُواْ بِٱلۡبَٰطِلِ لِيُدۡحِضُواْ بِهِ ٱلۡحَقَّ فَأَخَذۡتُهُمۡۖ فَكَيۡفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [غافر:٥]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَلَا هُدٗى وَلَا كِتَٰبٖ مُّنِيرٖ﴾ [الحج:٨]، وقال تعالى: ﴿مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [غافر:٤].

قال الطوفي الحنبلي: "أما ذم الشرع للجدل حيث ذمه فإنما ذم منه ما كان عنادًا لا يقصد به إظهار الحق أو سفسطة تنكر فيه القواطع، أو مستعملًا فيما لا مجال للعقل فيه كالأحكام الإلهية التي لم يجعل للبشر طريق للوقوف عليها"[١٢٣].

ب- جدل المسلمين: وهو الجدل القائم على طريقة أهل الأهواء والبدع، وهو السبب في التحول من الإيمان إلى الكفر، ومنه ما كان على وجه معارضة الآيات المتشابهة ابتغاء الفتنة وابتغاء التأويل على غير مقصود الشارع، ومنه ما كان قائمًا على المماراة والخصومة المؤدية إلى تشتيت الألفة والمحبة وتوليد الشحناء في النفوس وإثارة الفُرقة بين المسلمين. قال تعالى: ﴿ٱلۡحَجُّ أَشۡهُرٞ

مَّعۡلُومَٰتٌۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلۡحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ ﴾ [البقرة: ١٩٧] .

وقال (ﷺ): "ما ضلَّ قوم بعد هدى كانوا عليه إلاّ أوتوا الجدل"[١٢٤].

وقال (ﷺ): "أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم"[١٢٥].

وقد نهى السلف عن الجدل المذموم والمراء في الدين ومناظرة المسلمين على طريقة أهل الأهواء والبدع. قال الآجري: (لما سمع هذا أهل العلم من التابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين لم يماروا في الدين ولم يجادلوا، وحذروا المسلمين المراء والجدال)[١٢٦]، والجدل إن كان في الباطل أو للدفاع عنه وإخفاء نور الحقيقة فهو محرّم[١٢٧].

الخاتِمـة:

بعد هذا العرض المفصل لمفهوم الجدل، توصلتُ إلى النتائج الآتية:

١- إنَّ للجدل خمسة معانٍ لغوية: الإحكام والصراع والخصومة والفتل والقوة.

٢- من العلماء من أورد معنى الجدل لا يراعي فيه غير الغلبة والظهور وهذا قصد فاسد أساسه اللدد واللجاج، وهذا ما جاء عند مفكري اليونان.

٣- ومنهم من عرّف الجدل وصوّره من حيث تدافع وتقابل بالحجج من غير تعرض لقصد الفريقين، وهذا هو المعنى المعتبر للجدل، وهذا ما جاء عند مفكري الإسلام.

٤- عند إيراد آراء العلماء في معنى الجدل اصطلاحًا تبين أن ما قاله الإمام الجويني (رحمه الله) هو التعريف المختار، لتوافر الدقة والضبط فيه وتحمل نوعي الجدل المحمود والمذموم، فهو يُعدُّ أفضل من حدَّ الجدل بما يتفق مع الغاية المستهدفة.

٥- هناك مناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للجدل، فإنَّ التعريف الاصطلاحي جاء فيه معنى الإحكام والصراع والخصومة والشدة والفتل.

٦- الجدل طبيعة فطرية أوجدها الله تعالى في البشر، فهو قديم بقدم الخليقة.

٧- إنَّ أول من صنف في علم الجدل بشكل خاص مستقل هو الفارابي المتوفي سنة (٣٣٩هـ) في كتابه: "الجدل للفارابي من جملة المنطق عند الفارابي".

٨- إنَّ الجدل قد ورد في القرآن الكريم والسُّنة النبوية، فقد احتوى المصحف الشريف على الأدلة الواضحة لأصول وقواعد علم الجدل.

٩- الجدل نوعان: محمود ومذموم. فالمحمود الذي يراد به الحق والصواب، والمذموم الذي يراد به الغلبة والفلج، وهو على نوعين: جدل الكفار: وهو ما كان على غير هدى دحضًا للحق من غير علم وحجة، وهذا جدل منهي عنه. وجدل المسلمين وهو القائم على طريقة أهل الأهواء والبدع.

١٠-الجدل المحمود واجب شرعًا، والجدل المذموم منهي عنه وحرام شرعًا.

١١- للجدل أغراض منها الصحيح ومنها الفاسد وله فوائد تثبت المؤمنين وتشحذ أذهانهم وتصدّ أهل الباطل.

وفي نهاية البحث أدعو الله تعالى التوفيق والسداد.

الهوامش

(١) أباطيل وأسمار، محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، ط٢، ١٩٧٢م، ٢٣٨/١.

(٢) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين(ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط٢، ١٩٧٩م، ص ٤٣٣.

(٣) يُنظر: الكافية في الجدل، للإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، مطابع عيسى الباب الحلبي، القاهرة، ١٩٧٩م، ص ٢٠.

(٤) ديوان امرئ القيس، لامرئ القيس ابن حجر بن الحارث الكندي، دار بيروت، بيروت، ١٩٧٢م، ص ١٧، هامش ٣٧.

(٥) علم الجذل في علم الجدل، نجم الدين الطوفي الحنبلي (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: موفق فوزي الجبر، دار نينوى، ط١، ٢٠١٧م، ص ١٤، ويُنظر: أساس البلاغة، للزمخشري، ص ٨٥، والنهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، ٢٤٨/١.

(٦) أخرجه الإمام أحمد ١٢٧/٤-١٢٩، وابن حبان ١٠٦/٨، حديث رقم ٦٣٧٠، والحاكم ٤١٨/٢.

(٧) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي(ت ٦٦٦هـ)، دار الرسالة، الكويت، ١٩٨٣م، مادة (ج د ل)، ص ٩٦.

(٨) لسان العرب، ابن منظور، م١، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، القاهرة، دار المعارف، (د.ت)، ص ٥٧١.

(٩) يُنظر: علم الجذل في علم الجدل، ص ١٤، وللاستزادة: تاج العروس ٢٥٣/٧-٢٥٤، مادة جدل، والقاموس المحيط ٣٥٧/٣، مادة جدل.

(١٠) فيلسوف يوناني ولد في استاغيرا، تتلمذ عشرين سنة على يد أفلاطون، اشتهر بالواقعية عكس أفلاطون، من أهم كتبه: التمهيد، المقولات، السياسة، توفي عام (٣٢٢ ق.م)، يُنظر: تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، ص ٣٢.

(١١) من قدماء فلاسفة اليونان، قبل سقراط، عدّوهُ مخترع الجدل وأول من استعمل الحجة الجدلية، ولد عام (٤٩٠ ق.م)، وتوفي عام (٤٣٠ ق.م)، يُنظر: تاريخ الفلسفة اليونانية، ص ٣٢.

(١٢) يُنظر: الجدل بين أرسطو وكنط، د. محمد فتحي عبد الله، ط١، ١٩٩٥م، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ص ١١، وكنط وفلسفته النظرية، د. محمود فهمي زيدان، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٨م، ص ٢٦٧.

(١٣) يُنظر: الجدل بين أرسطو وكنط، ص ١٢.

(١٤) يُنظر: المصدر نفسه، ص ١٦.

(١٥) أفلاطون: فيلسوف يوناني تلميذ سقراط، وأستاذ أرسطو، اهتم بالإنسان والأخلاق والمعرفة، أشهر كتبه (جمهورية أفلاطون)، ولد (٤٢٧ ق.م)، توفي (٣٤٧ ق.م)، يُنظر: تاريخ الفلسفة اليونانية، ص ٣٣.

(١٦) يُنظر: الجدل بين أرسطو وكنط، ص ١٣، والمنطق الحديث ومناهج البحث، محمود قاسم، ط٤، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٦م، ص ١٣.

(١٧) فيلسوف وحكيم يوناني، ولد عام (٤٦٩ ق.م)، وتوفي عام (٣٩٩ ق.م)، يُعدُّ أحد مؤسسي الفلسفة الغربية، يُنظر: تاريخ الفلسفة اليونانية، ص ٥٢.

(١٨) يُنظر: الجدل بين أرسطو وكنط، ص ١٥.

(١٩) يُنظر: المصدر نفسه، ص ١٥-١٦.

(٢٠) تطور الجدل بعد هيجل، جدل الفكر، إمام عبد الفتاح، دار التنوير، ط١، ١٩٨٤م، بيروت، ص ٨.

(٢١) المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، ط١، ١٩٧١م، بيروت، ٣٩١/١.

(٢٢) الجدل بين أرسطو وكنط، ص ١٦.

(٢٣) المصدر نفسه، ص ١٧.

(٢٤) يُنظر: المصدر نفسه، ص ١٨.

(٢٥) هو أبو الحسين إسحاق بن إبراهيم بن سليمان بن وهب الكاتب، صاحب كتاب البرهان في وجوه البيان، تحقيق: د. أحمد مطلوب ود. خديجة الحديثي، وهو من الجيل التالي مباشرة للجاحظ، عاش حتى قرابة منتصف القرن الرابع الهجري، يُنظر: بنية العقل العربي ٣٢/٢.

(٢٦) البرهان في وجوه البيان، لابن وهب (ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: د. أحمد مطلوب ود. خديجة الحديثي، جامعة بغداد، ط١، ١٩٦٧م، ص ٢٢٢.

(٢٧) هو أبو نصر الفارابي، محمد بن محمد المعلم الثاني، أكبر فلاسفة المسلمين، تركي الأصل، ولد في فاراب، على نهر جيحون سنة (٢٦٠هـ)، نشأ في بغداد، وشرح مؤلفات أرسطو، توفي بدمشق (٣٣٩هـ)، يُنظر: وفيات الأعيان ٧٦/٢، مفتاح السعادة ٢٥٩/١.

(٢٨) كتاب الجدل، للفارابي من جملة المنطق عند الفارابي، تحقيق وتقديم وتعليق: د. رفيق العجم، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٦م، ١٣/٣.

(٢٩) أبو بكر بن فورك الأصبهاني، من مشاهير القرن الرابع الهجري، ولد سنة (٣٣٠هـ)، وتوفي سنة (٤٠٦هـ)، يُنظر: وفيات الأعيان: ٢٧٢/٤، وسير أعلام النبلاء: ٢١٤/١٧.

(٣٠) الحدود في الأصول، لابن فورك الأصبهاني (ت ٤٠٦هـ)، تحقيق: محمد السليماني، ص ١٥٨.

(٣١) هو أبو علي الحسين، الفيلسوف الرئيس صاحب التصانيف، ولد سنة (٣٧٠هـ)، وتوفي سنة (٤٢٨هـ)، يُنظر: وفيات الأعيان ١٥٢/١، لسان الميزان ٢٩١/٢.

(٣٢) الشفاء(المنطق ـ الجدل)، ابن سينا، تحقيق: د. أحمد فؤاد الأهواني، المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٦٥م، (د.ت)، ص ١٧.

(٣٣) المصدر نفسه، ص ١٨.

(٣٤) يُنظر: المصدر نفسه، ص ٢٠.

(٣٥) هو الإمام العلاّمة أبو علي الحسن بن شهاب بن الحسن بن علي بن شهاب العكبري الفقيه الأصولي الحنبلي، ولد سنة (٣٣٥هـ)، من أشهر تلاميذه الخطيب البغدادي، توفي سنة (٤٢٨هـ)، يُنظر: البداية والنهاية ٤٠/١٢، طبقات الحنابلة ١٨٦/٢.

(٣٦) رسالة في أصول الفقه، لابن شهاب العكبري، ص ١٦٤.

(٣٧) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، فقيه أديب أصولي، ولد سنة (٣٨٤هـ)، وتوفي سنة (٤٥٦هـ)، يُنظر: وفيات الأعيان ٤٧٥/١، تذكرة الحفاظ ٣٢١/٢.

(٣٨) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، مطبعة العاصمة، القاهرة ٤٥/١.

(٣٩) أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي المالكي، من رجال الحديث، ولد سنة (٤٠٣هـ)، في باجة، وتوفي سنة (٤٧٤هـ)، يُنظر: وفيات الأعيان ٢٥١/١.

(٤٠) المنهاج في ترتيب الحجاج، للباجي المالكي (ت ٤٧٤هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، باريس، ١٩٧٨م، ص ١١.

(٤١) التلخيص في الجدل في أصول الفقه، لأبي إسحاق الشيرازي، تحقيق: محمد يوسف أخندجان، ١٤٠٧هـ، ص ١٢، المعونة في الجدل، للشيرازي، ط١، ١٤٠٧هـ، الكويت، ص ٢٦.

(٤٢) الكافية في الجدل، للإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، مطابع عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٧٩م، ص ٢١.

(٤٣) المنتخل في الجدل، الإمام الغزالي، ص ٣٠٥.

(٤٤) تلخيص كتاب الجدل، ابن رشد، ص ٣٠.

(٤٥) هو أبو الوفاء، علي بن عقيل البغدادي الحنبلي، فقيه أصولي، ولد في بغداد (٤١٣هـ)، وتوفي (٥١٣هـ)، يُنظر: سير أعلام النبلاء: ٤٤٣/١٩.

(٤٦) الجدل، ابن عقيل، ص ٢٤٣.

(٤٧) الكاشف عن أصول الدلائل وفصول العقل، للإمام الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، مكتبة كوبرلي، تركيا، ص ٣٠.

(٤٨) هو عبد الله بن الحسين العكبري، أبو البقاء، الفقيه الحنبلي، ولد سنة (٥٣٨هـ) ببغداد، وتوفي سنة (٦١٦هـ)، يُنظر: وفيات الأعيان ٣٣٤/١، شذرات الذهب ٦٧/٥.

(٤٩) كتاب الكليات، للعكبري، مطبعة بولاق، مصر، ص ١٤٥.

(٥٠) علم الجذل في علم الجدل، نجم الدين الطوفي الحنبلي (ت ٧١٦هـ)، ص ١٥.

(٥١) أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن ولي الدين المؤرخ، ولد بتونس (٧٣٢هـ)، وتوفي بالقاهرة سنة (٨٠٨هـ)، يُنظر: شذرات الذهب ٧٦/٧.

(٥٢) المقدمة، لابن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٩٦٥م، ص ٤٥٧.

(٥٣) التعريفات، للجرجاني علي بن محمد الشريف الجرجاني الحنفي(ت ٨١٦هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن عميرة، ط١، ١٩٨٧م، عالم الكتب، بيروت، ص ٦٩.

(٥٤) مفتاح السعادة ومصباح الحياة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة (ت ٩٦٨هـ)، تحقيق: كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ٣٠٤/١.

(٥٥) هو محمد عصمت بن إبراهيم الرومي الحنفي النقشبندي، صوفي متكلم، توفي سنة (١١٦٠هـ)، يُنظر: هدية العارفين ٣٢٦/٢، معجم المؤلفين ٢٩٢/١٠.

(٥٦) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، ط٣، المكتبة الإسلامية، طهران ٥٧٩/٢.

(٥٧) هو عبد القادر بن أحمد بن مصطفى الدمشقي، فقيه أصولي.

(٥٨) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، للشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران (ت ١٣٤٦هـ)، إدارة المطبعة المنيرية، القاهرة، ص ٢٣.

(٥٩) يُنظر: الكافية في الجدل، ص (٢١-٢٢)، وعلم الجذل في علم الجدل، ص ١٥.

(٦٠) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ط٢، ١٩٦٩م، مصر، ٤٤٤/٥.

(٦١) لسان العرب، ٢١٦/٥.

(٦٢) الكافية في الجدل، ص ١٧.

(٦٣) يُنظر: التعريفات، ص ١٢١، الكليات لأبي البقاء، ص ٦٢١.

(٦٤) أبجد العلوم، القنوجي، صديق حسن خان، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٩م، ص ٤٢٨.

(٦٥) المصدر نفسه، ص ٤٢٨ـ٤٢٩.

(٦٦) تعليق الأزهرية على الرسالة الموضوعة في آداب البحث، أحمد مكي، مطبعة جمعية النشر والتأليف، ط١، ١٩٣٥م، ص ١٣.

(٦٧) الكافية في الجدل، ص ١٩.

(٦٨) أبجد العلوم، ٢٠٨/٢.

(٦٩) يُنظر: سان العرب، م٢، ص ١٠٤٢.

(٧٠) معجم النفائس الكبير، إشراف: أ.د. أحمد أبو حاقة، بيروت، دار النفائس، ط١، ٢٠٠٨م، ص ٤٥٤.

(٧١) الحوار في الإسلام (آدابه وقواعده)، أ.د. أسعد السحمراني، دار النفائس، ط١، ٢٠١٢م، بيروت ـ لبنان، ص ٢٨.

(٧٢) معجم مقاييس اللغة، ١٨٧/٢.

(٧٣) أخرجه البخاري، كتاب التهجد بالليل، ٣/٣، رقم (١١٢٠)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ٥٣٢/١، رقم (٧٦٩).

(٧٤) تفسير التحرير والتنوير، لابن عاشور، ٢٢٨/١٧.

(٧٥) سير أعلام النبلاء، للذهبي، ١٩٨/٩.

(٧٦) الرد على الجهمية والزنادقة، ص ١٩.

(٧٧) معجم مقاييس اللغة، ٢٠١/٥.

(٧٨) مداواة النفوس، لابن حزم، ص ٤٩.

(٧٩) يُنظر: التوقيف على مهمات التعريف، للمناوي، ص ٦١٧ـ٦١٨.

(٨٠) معجم مقاييس اللغة، ٣١٤/٥.

(٨١) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزواوي، المكتبة العلمية، بيروت ـ لبنان، ط٢، ١٣٩٩هـ، ٣٢٢/٤.

(٨٢) يُنظر: لسان العرب، ٢٧٨/١٥، المصباح المنير، للفيومي ٥٦٩/٢.

(٨٣) أصول الفقه، لابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي الراميني الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)، تحقيق: د. فهد بن محمد السدحان، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت ـ لبنان، ١٤٢٠هـ، ص ٤١٦.

(٨٤) إحياء علوم الدين، ١١٥/٣.

(٨٥) أصول الفقه، لابن مفلح، ١٤١٦/٣.

(٨٦) العواصم والقواصم، ٣٣٨/٣.

(٨٧) يُنظر: الجدل في القرآن، حسن شرقاوي، منشأة معارف الإسكندرية، مطبعة التقدم، عبد القادر محمد تونى، ص ٨-١٠.

(٨٨) يُنظر: بدائع الفوائد، لابن القيم (ت ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، ط٢، ١٤٠٢هـ، ١٣٩/٤.

(٨٩) استخراج الجدل من القرآن الكريم، ناصح الدين المعروف بابن الحنبلي، تحقيق: د. زاهر بن عوّاض الألمعي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٠م، بيروت، ص ٥٧.

(٩٠) يُنظر: الجدل في القرآن، حسن شرقاوي، ص ١١.

(٩١) تهذيب الأسماء، ٥٣/٢.

(٩٢) الجدل للفارابي من جملة المنطق عند الفارابي، تحقيق وتقديم وتعليق: د. رفيق العجم، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٦م.

(٩٣) هؤلاء المفكرون تم ذكرهم بالتفصيل في موضوع التعريف بالجدل من هذا البحث.

(٩٤) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، ط٣، ١٩٧٣م، بيروت، ٢٠٣/٣.

(٩٥) يُنظر: الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أحمد بن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط١، ١٤٠٥هـ، ٢٠/٢.

(٩٦) شجرة المعارف والأحوال وصالح الأقوال والأعمال، العز بن عبد السلام، ص ٣١٢.

(٩٧) تفسير الراغب اِلأصفهاني، المقدمة، ص ٧٥.

(٩٨) تفسير القرطبي، ٣٥٠/١٣.

(٩٩) مجموع الفتاوى لأبن تيمية ص٦٤.

(١٠٠) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، ٧٠/١، رقم (٥٠).

(١٠١) رواه أبو داود، كتاب الجهاد ـ باب كراهية ترك الغزو، ٢٢/٣-٢٣، رقم: ٢٥٠٤، والنسائي في السُنن، كتاب الجهاد ـ باب وجوب الجهاد، ٧/٦، رقم: ٣٠٩٨.

(١٠٢) الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، ٢٥/١.

(١٠٣) يُنظر: سبل السلام، ٨٢/٤.

(١٠٤) الحِكم الجديدة، ص ٣٥.

(١٠٥) الرد على المخالف، أحمد بن علي الزاملي عسيري، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، ط١، ١٩٨٩م، ص ٤٠.

(١٠٦) أخرجه مسلم، كتاب الزهد والرقائق، ٢٢٨٠/٤-٢٢٨١، رقم: ٢٩٦٩.

(١٠٧) يُنظر: جامع البيان، لابن عبد البر، ١٢٢/٢.

(١٠٨) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ ﭐ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﯸ ﯹ ﯺ ﯻ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ ﰈ ﰉ ﰊ ﰋ ﰌ ﰍ ﰎ ﰏ ﰐ ﰑ ﰒ ﰓ ﰔ ﰕ ﰖ ﰗ ﰘ ﰙ ﰚ ﰛ ﰜ ﰝ ﰞ ﰟ ﰠ ﰡ ﰢ ﰣ ﰤ ﰥ ﰦ ﰧ ﰨ ﰩ ﰪ ﰫ ﰬ ﰭ ﰮ ﰯ ﰰ ﰱ ﰲ ﰳ ﰴ ﰵ ﰶ ﰷ ﰸ ﰹ ﰺ ﰻ ﰼ ﰽ ﰾ ﰿ ﱀ ﱁ ﱂ ﱃ ﱄ ﱅ ﱆ ﱇ ﱈ ﱉ ﱊ ﱋ ﱌ ﱍ ﱎ ﱏ ﱐ ﱑ ﱒ ﱓ ﱔ ﱕ ﱖ ﱗ ﱘ ﱙ ﱚ ﱛ ﱜ ﱝ ﱞ ﱟ ﱠ ﱡ ﱢ ﱣ ﱤ ﱥ ﱦ ﱧ ﱨ ﱩ ﱪ ﱫ ﱬ ﱭ ﱮ ﱯ ﱰ ﱱ ﱲ ﱳ ﱴ ﱵ ﱶ ﱷ ﱸ ﱹ ﱺ ﱻ ﱼ ﱽ ﱾ ﱿ ﲀ ﲁ ﲂ ﲃ ﲄ ﲅ ﲆ ﲇ ﲈ ﲉ ﲊ ﲋ ﲌ ﲍ ﲎ ﲏ ﲐ ﲑ ﲒ ﲓ ﲔ ﲕ ﲖ ﲗ ﲘ ﲙ ﲚ ﲛ ﲜ ﲝ ﲞ ﲟ ﲠ ﲡ ﲢ ﲣ ﲤ ﲥ ﲦ ﲧ ﲨ ﲩ ﲪ ﲫ ﲬ ﲭ ﲮ ﲯ ﲰ ﲱ ﲲ ﲳ ﲴ ﲵ ﲶ ﲷ ﲸ ﲹ ﲺ ﲻ ﲼ ﲽ ﲾ ﲿ ﳀ ﳁ ﳂ ﳃ ﳄ ﳅ ﳆ ﳇ ﳈ ﳉ ﳊ ﳋ ﳌ ﳍ ﳎ ﳏ ﳐ ﳑ ﳒ ﳓ ﳔ ﳕ ﳖ ﳗ ﳘ ﳙ ﳚ ﳛ ﳜ ﳝ ﳞ ﳟ ﳠ ﳡ ﳢ ﳣ ﳤ ﳥ ﳦ ﳧ ﳨ ﳩ ﳪ ﳫ ﳬ ﳭ ﳮ ﳯ ﳰ ﳱ ﳲ ﳳ ﳴ ﳵ ﳶ ﳷ ﳸ ﳹ ﳺ ﳻ ﳼ ﳽ ﳾ ﳿ ﴀ ﴁ ﴂ ﴃ ﴄ ﴅ ﴆ ﴇ ﴈ ﴉ ﴊ ﴋ ﴌ ﴍ ﴎ ﴏ ﴐ ﴑ ﴒ ﴓ ﴔ ﴕ ﴖ ﴗ ﴘ ﴙ ﴚ ﴛ ﴜ ﴝ ﴞ ﴟ ﴠ ﴡ ﴢ ﴣ ﴤ ﴥ ﴦ ﴧ ﴨ ﴩ ﴪ ﴫ ﴬ ﴭ ﴮ ﴯ ﴰ ﴱ ﴲ ﴳ ﴴ ﴵ ﴶ ﴷ ﴸ ﴹ ﴺ ﴻ ﴼ ﴽ ﴾ ﴿ ﵀ ﵁ ﵂ ﵃ ﵄ ﵅ ﵆ ﵇ ﵈ ﵉ ﵊ ﵋ ﵌ ﵍ ﵎ ﵏ ﵐ ﵑ ﵒ ﵓ ﵔ ﵕ ﵖ ﵗ ﵘ ﵙ ﵚ ﵛ ﵜ ﵝ ﵞ ﵟ ﵠ ﵡ ﵢ ﵣ ﵤ ﵥ ﵦ ﵧ ﵨ ﵩ ﵪ ﵫ ﵬ ﵭ ﵮ ﵯ ﵰ ﵱ ﵲ ﵳ ﵴ ﵵ ﵶ ﵷ ﵸ ﵹ ﵺ ﵻ ﵼ ﵽ ﵾ ﵿ ﶀ ﶁ ﶂ ﶃ ﶄ ﶅ ﶆ ﶇ ﶈ ﶉ ﶊ ﶋ ﶌ ﶍ ﶎ ﶏ ﶐ ﶑ ﶒ ﶓ ﶔ ﶕ ﶖ ﶗ ﶘ ﶙ ﶚ ﶛ ﶜ ﶝ ﶞ ﶟ ﶠ ﶡ ﶢ ﶣ ﶤ ﶥ ﶦ ﶧ ﶨ ﶩ ﶪ ﶫ ﶬ ﶭ ﶮ ﶯ ﶰ ﶱ ﶲ ﶳ ﶴ ﶵ ﶶ ﶷ ﶸ ﶹ ﶺ ﶻ ﶼ ﶽ ﶾ ﶿ ﷀ ﷁ ﷂ ﷃ ﷄ ﷅ ﷆ ﷇ ﷈ ﷉ ﷊ ﷋ ﷌ ﷍ ﷎ ﷏ ﷐ ﷑ ﷒ ﷓ ﷔ ﷕ ﷖ ﷗ ﷘ ﷙ ﷚ ﷛ ﷜ ﷝ ﷞ ﷟ ﷠ ﷡ ﷢ ﷣ ﷤ ﷥ ﷦ ﷧ ﷨ ﷩ ﷪ ﷫ ﷬ ﷭ ﷮ ﷯ ﷰ ﷱ ﷲ ﷳ ﷴ ﷵ ﷶ ﷷ ﷸ ﷹ ﷺ ﷻ ﷼ ﷽ ﴾ سورة طه: ١١٧، ٤٣٤/٨-٤٣٥، رقم: ٤٨٣٨، ومسلم، ٢٠٤٢/٤-٢٠٤٤، رقم: ٢٦٥٢.

(١٠٩) الكافية في الجدل، ص ٢٣، ويُنظر: علم الجذل في علم الجدل، ص ٢٩.

(١١٠) الكافية في الجدل نفسه.

(١١١) يُنظر: الكافية في الجدل، ص ٢٤.

(١١٢) يُنظر: مفتاح السعادة، ٣٠٥/١.

(١١٣) يُنظر: تاريخ التعليم عند المسلمين، د. منير الدين أحمد، ص ٥٧.

(١١٤) يُنظر: رسالة أدب البحث، أحمد مكي، ص ٥.

(١١٥) مشكاة المصابيح، التبريزي، ٨٢/١.

(١١٦) يُنظر: مفتاح السعادة، ٣٠٣/١-٣٠٦، أبجد العلوم، القنوجي، ص ١٧٧.

(١١٧) يُنظر: مفتاح السعادة، ٣٨/١.

(١١٨) يُنظر: الحوار مع أهل الكتاب، خالد قاسم، ص ١١٦-١١٧.

(١١٩) يُنظر: جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ٩٩/٢، ودرء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، ١٧٤/٧.

(١٢٠) سبق تخريجه في ص ٢٠ من هذا البحث.

(١٢١) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، ٣٠/١.

(١٢٢) يُنظر: الموسوعة الفقهية الميسرة، رواس قلعة جي، م١، ط١، ٢٠٠٠م، دار النفائس، بيروت، ص ٦٢٦-٦٢٧.

(١٢٣) علم الجذل في علم الجدل، نجم الدين الطوفي الحنبلي، ص ٣٢.

(١٢٤) أخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، رقم (٣٢٥٣)، , وأحمد في المسند، ٢٥٢/٥.

(١٢٥) أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب (وهو ألد الخصام)، ٤٦٧/٢، ومسلم في كتاب العلم، ١٢٣٠/٢.

(١٢٦) الشريعة، لأبي بكر الآجري (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السُّنة المحمدية، مصر، ١٩٥٠م، ص ٥٨.

(١٢٧) يُنظر: الموسوعة الفقهية الميسرة، م١، ط١، ٢٠٠٠م، دار النفائس، بيروت، ص ٦٢٦-٦٢٧.

قائمة المصــادر والمراجع:

١- القرآن الكريم.

٢- أباطيل وأسحار، محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، ط٢، ١٩٧٢م.

٣- أبجد العلوم، القنوجي صديق حسن خان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٤- أحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو وليد الباجي (ت ٤٧٤هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

٥- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، مطبعة العاصمة، القاهرة، (د.ت).

٦- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).

٧- أساس البلاغة، جار الله محمود بن عمر الزمخشري(ت ٥٣٨هـ)، دار الشعب، القاهرة، ١٩٦٠م.

٨- استخراج الجدل من القرآن الكريم، ناصح الدين المعروف بابن الحنبلي، تحقيق: د. زاهر بن عوّاض الألمعي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٠م.

٩- أصول الفقه لابن مفلح، محمد بن مفلح بن مفرج المقدسي الحنبلي (ت٧٦٣هـ)، تحقيق: د. فهد بن محمد السدحان، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٠-الأعلام، خير الدين الزركلي، توفي في القرن الرابع الهجري، بيروت، ط٣، ١٩٦٩م.

١١-إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل باشا بن محمد البغدادي (ت ١٣٣٩هـ)، المكتبة الإسلامية، طهران، ط٣، ١٣٧٨هـ.

١٢-بدائع الفوائد، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروتـ لبنان، ط٢، ١٤٠٢هـ.

١٣-البداية والنهاية في التاريخ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت٧٧٤هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٥٨هـ.

١٤-البرهان في وجوه البيان، ابن وهب أبي الحسين إسحاق بن إبراهيم(ت ٣٣٥هـ)، تحقيق: أحمد مطلوب وخديجة الحديثي، جامعة بغداد، ط١، ١٩٦٧م.

١٥-بنية العقل العربي (سلسلة نقد العقل العربي)، د. محمد عابد الجابري، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

١٦-تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط٢، ١٩٤٦م.
١٧-تاريخ التعليم عند المسلمين والمكانة الاجتماعية لعلمائهم حتى القرن الخامس الهجري، منير الدين أحمد، دار المريخ، الرياض، ١٩٨١م.
١٨-التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، (د.ت).
١٩-تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين الذهبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).
٢٠-تطور الجدل بعد هيجل، جدل الفكر، إمام عبد الفتاح إمام، دار التنوير، بيروت، ط١، ١٩٨٤م.
٢١-التعريفات، علي بن محمد الشريف الجرجاني الحنفي(ت ٨١٦هـ)، تحقيق وتعليق: د. عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٢٢-التلخيص في الجدل في أصول الفقه، أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق: محمد يوسف أخندجان، جامعة أم القرى، ١٤٠٧هـ.
٢٣-تلخيص كتاب الجدل، ابن رشد، تحقيق: د. تشارلس بتروث، ود. أحمد عبد المجيد هريدي، الهيأة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٩م.
٢٤-التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب الحنبلي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: مفيد أبو عشمة، ود. محمد علي إبراهيم، دار المدني للطباعة، جدّة، ط١، ١٤٠٦هـ.
٢٥-تهذيب الأسماء واللغات، محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، (د.ت).
٢٦-التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ)، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤١٠هـ.
٢٧-جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر أبو عمر يوسف النمري القرطبي، دار الفكر، بيروت، (د.ت).
٢٨-الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد الأنصاري القرطبي، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٦٧م.
٢٩-الجدل بين أرسطو وكنط، د. محمد فتحي عبد الله، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، ١٩٩٥م.
٣٠-الجدل على طريقة الفقهاء، علي بن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣هـ)، د. علي العميريني، مكتبة التوبة، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.

٣١-الجدل في القرآن، حسن شرقاوي، منشأة معارف الإسكندرية، مطبعة التقدم، (د.ت).
٣٢-الجدل للفارابي من جملة المنطق عند الفارابي، تحقيق وتقديم وتعليق: د. رفيق العجم، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٤م.
٣٣-الجدل (من كتاب الشفاء)، ابن سينا الشيخ الرئيس(ت ٤٢٨هـ)، تحقيق: د. أحمد الأهواني، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، (د.ت).
٣٤-الحدود في الأصول، ابن فورك الأصبهاني(ت ٤٠٦هـ)، تحقيق: محمد السليماني، (د.ت).
٣٥-الحِكم الجديرة بالإذاعة، ابن رجب الحنبلي(ت ٧٩٥هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار المأمون، دمشق، ط١، ١٤١١هـ.
٣٦-الحوار في الإسلام (آدابه وقواعده)، د. أسعد السمحراني، دار النفائس، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٢م.
٣٧-الحوار مع أهل الكتاب أسسه ومنهاجه في الكتاب والسُّنة، خالد بن عبد الله قاسم، دار المسلم، الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.
٣٨-درء تعارض العقل والنقل، العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، ١٩٨٠م.
٣٩-ديوان امرؤ القيس، أمرؤ القيس ابن حجر الحارث الكندي، دار بيروت، بيروت، ١٩٧٢م.
٤٠-الرد على الزنادقة والجهمية، الإمام أحمد بن حنبل(ت ٢٤١هـ)، مطبعة السلفية، القاهرة، (د.ت).
٤١-الرد على المخالف، أحمد بن علي الزاملي عسيري، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط١، ١٩٨٩م.
٤٢-رسالة أدب البحث، أحمد مكي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت).
٤٣-رسالة في أصول الفقه، ابن شهاب العكبري (ت ٤٢٨هـ)، تحقيق: رفيق العجم، دار الكتاب العربي، بيروت، (د.ت).
٤٤-سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، محمد بن إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وإبراهيم محمد الجمل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٩٨٧م.
٤٥-سُنن أبي داود، الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، دار الحديث، سوريا، لبنان، ط١، ١٩٧٤م.
٤٦-سُنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تعليق: عزت عبيد الدعاس، مطابع الفجر الحديثة، حمص، ط١، ١٩٦٧م.

٤٧-سُنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، دار الحديث، القاهرة، ١٩٨٧م.
٤٨-سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢م.
٤٩-شجرة المعارف والأصول وصالح الأقوال والأعمال، العز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ)، تحقيق: إياد الطباع، دار الفكر، دمشق، ١٤١٨هـ.
٥٠-شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن فلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي(ت ١٠٨٩هـ)، الكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت، (د.ت).
٥١-الشريعة، الإمام أبو بكر محمد بن الحسن الآجري(ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السُّنة المحمدية، مصر، ١٩٥٠م.
٥٢-الشفاء (المنطق ـ الجدل)، ابن سينا، تحقيق: د. أحمد فؤاد الأهواني، المطابع الأميرية، القاهرة، ١٩٦٥م.
٥٣-صحيح البخاري، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، دار ابن كثير، بيروت، ط٣، ١٩٨٧م.
٥٤-صحيح مسلم، الإمام أبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط١، ١٩٥٥م.
٥٥-طبقات الحنابلة، القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
٥٦-العبر في خبر من غبر، الحافظ الذهبي(ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ١٩٦٠م.
٥٧-علم الجذل في علم الجدل، الطوفي الحنبلي(ت ٧١٦هـ)، تحقيق: موفق فوزي الجبر، دار نينوى، ط١، ٢٠١٧م.
٥٨-العواصم والقواصم، أبو بكر بن العربي، تحقيق: عمار طالبي، دار الثقافة، الدوحة، ط١، ١٤١٣هـ.
٥٩-فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٩٧٣م.
٦٠-القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار الجيل، بيروت، (د.ت).
٦١-الكشاف عن أصول الدلائل وفصول العلل، الإمام فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩٢م.

٦٢-الكافية في الجدل، إمام الحرمين الجويني(ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، مطابع عيسى الحلبي، القاهرة، ١٩٧٩م.
٦٣-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، المكتبة الإسلامية، طهران، ط٢، (د.ت).
٦٤-الكليات، العكبري(ت ٦١٦هـ)، بولاق، القاهرة، ١٢٨١هـ.
٦٥-كنط وفلسفته النظرية، د. محمود فهمي زيدان، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٨م.
٦٦-لسان العرب، ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري(ت ٧١١هـ)، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، (د.ت).
٦٧-لسان الميزان، الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي، ط٢، ١٩٧١م، مصورة عن مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد، الهند، ١٣٣٠هـ.
٦٨-مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي(ت ٦٦٦هـ)، دار الرسالة، الكويت، ١٩٨٣م.
٦٩-مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق والزهد في الرذائل، ابن حزم الأندلسي، تحقيق: إبراهيم بن محمد، مكتبة الصحابة، مصر، ط١، ١٤٠٧هـ.
٧٠-المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، للشيخ عبد القادر بن أحمد بن مصطفى المعروف بابن بدران (ت ١٣٤٦هـ)، إدارة المطبعة المنيرية، القاهرة، (د.ت).
٧١-المستدرك على الصحيحين، الإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري(ت ٤٠٥هـ)، المطبعة العثمانية، حيدر آباد الدكن، (د.ت).
٧٢-المسند، الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر، ١٩٥١م.
٧٣-مشكاة المصابيح، ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، سوريا، لبنان، ط١، ١٩٦١م.
٧٤-المصباح المنير في شرح غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، (د.ت).
٧٥-المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط١، ١٩٧١م.
٧٦-معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بنت زكريا أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط٢، ١٩٧٩م.
٧٧-معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مطبعة النرقي، دمشق، ١٩٥٧-١٩٦١م.

٧٨-معجم النفائس الكير، د. أحمد أبو حاقة، دار النفائس، بيروت، ط١، ٢٠٠٨م.
٧٩-المعونة في الجدل، الشيرازي، الكويت، ط١، ١٤٠٧هـ.
٨٠-مفتاح السعادة ومصباح الحياة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبرى زادة (ت ٩٦٨هـ)، تحقيق: كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور، دار الكتب الحديثة، القاهرة، (د.ت).
٨١-مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون (ت ٨٠٨هـ)، لجنة البيان العربي، القاهرة، ط٢، ١٩٦٥م.
٨٢-المنتخل في الجدل، الإمام أبو حامد الغزالي الشافعي(ت ٥٠٥هـ)، تقديم وتحقيق: علي بن عبد العزيز بن علي العميرني، الرياض، ط١، ٢٠٠٤م.
٨٣-المنطق الحديث ومنهاج البحث، محمود قاسم، مكتبة الأنجلو المصرية، ط٤، ١٩٦٦م.
٨٤-المنهاج في ترتيب الحجاج، للباجي المالكي(ت ٤٧٤هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، باريس، ١٩٧٨م.
٨٥-الموسوعة الفقهية الميسرة، رواس قلعة جي، دار النفائس، بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.
٨٦-النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير(ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العربي، (د.ت).
٨٧-هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، وكالة المعارف، أستانبول، ١٩٥١م.
٨٨-وفيات الأعيلن وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان (ت ٦٨١هـ)، مطبعة السعادة، القاهرة، ط١، ١٩٤٨م.